

السؤال

بينما كنت أتكلم مع إمام مسجدنا في بعض الأمور : ذكرت له أن اليهود والنصارى مخلدون في نار جهنم , فكان يخالف ذلك الأمر ، ويقول : إنه أعلم بالقرآن مني ، فزوجة هذا الإمام نصرانية ، وأفضل صديق عنده يهودي ، ويقول أيضاً : إن الحديث يجب أن يكون منطقياً حتى نتبعه ، أما إذا كان مخالفاً للمنطق : فلا يؤخذ به ، فما حكم هذا الرجل ؟ هل هو كافر ، أم منافق ، أم مبتدع ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا ندري كيف يجهل مثل الأمر إن كان يقرأ الفاتحة في صلاته، وكيف يجهل أن (المغضوب عليهم) هم اليهود، وأن (الضالين) هم النصارى؟! (

ولا ندري كيف يكون أعلم بالقرآن منك وهو يقرأ فيه قوله تعالى : (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ) المائدة/ 17 ، وقوله تعالى : (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ) المائدة/ 72 ، وقوله تعالى : (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) المائدة/ 73 ، وقوله تعالى : (وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزْرُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ . اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) التوبة/ 30 ، 31 .

فهل قرأ ذلك الإمام تلك الآيات ؟ وهل فيها غموض حتى يجهل معناها ؟ وهل علم هذا الإمام أن الإجماع قائم لا على كفر اليهود والنصارى فحسب ، بل على كفر من شك في كفرهم !

ثم هب أن هذا الإمام لا يعلم ذلك ، أو يظن أن اليهود والنصارى الذين يتعامل معهم ، أو يصادقهم ولا يكفرهم ، لا يشركون بالله ، ولا يعتقدون أن المسيح ابن الله ، أو غير ذلك من عقائدهم الشركية ؛ فماذا يعلم عن موقفهم من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ هل هم مؤمنون به ، مصدقون له في دينه ، متبعون له في شرعه ؛ أو هم كفار به ، مكذبون له ولرسالته ؟

قال الله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ

وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (النساء / 150-151) .

وفي صحيح مسلم (153) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :

(وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ) .

قال الإمام النووي رحمه الله :

"أَمَّا الْحَدِيثُ فَفِيهِ نَسْخُ الْمِلَلِ كُلِّهَا بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ..

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ) : أَيِّ مِمَّنْ هُوَ مَوْجُودٌ فِي زَمَنِي وَبَعْدِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَكُلُّهُمْ يَجِبُ عَلَيْهِ الدُّخُولُ فِي طَاعَتِهِ . وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْيَهُودِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ تَنْبِيْهًا عَلَى مَنْ سِوَاهُمَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَهُمْ كِتَابٌ ؛ فَإِذَا كَانَ هَذَا شَأْنُهُمْ مَعَ أَنَّ لَهُمْ كِتَابًا ، فَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ لَا كِتَابَ لَهُ أَوْلَى . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . " انتهى .

فمثل هذا لا يخفى على موحد ، إلا أن يكون التوحيد والشرك عنده سواء ، وإذا كان لا يرى كفر اليهود والنصارى : فما حكم المسلمين عنده؟! لأن المسلمين عند اليهود والنصارى كفار مخلدون في نار جهنم! فهل يرى رأيهم ، ويعتقد اعتقادهم؟! .

والذي نقوله أنا لا نشك في أن ما قاله ردة عن الدين ، وكفر بإجماع المسلمين ، فإن كان مكلفاً يدري ما يقول ، وقد علم حكم ذلك في الإسلام ، فقد خرج من ملة الإسلام ، وكفر باعتقاده ذلك .

1. قال ابن حزم - رحمه الله - :

واتفقوا على تسمية اليهود والنصارى كفاراً .

" مراتب الإجماع " (ص 119) .

2. وقال القاضي عياض - رحمه الله - :

ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل ، أو وقف فيهم ، أو شك ، أو صحح مذهبهم ، وإن أظهر مع ذلك الإسلام ، واعتقده ، واعتقد إبطال كل مذهب سواه : فهو كافر بإظهار ما أظهره من خلاف ذلك .

" الشفا في أحوال المصطفى " (2 / 610) .

3. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

قد ثبت في الكتاب ، والسنة ، والإجماع : أن من بلغته رسالته صلى الله عليه وسلم فلم يؤمن به : فهو كافر ، لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد ؛ لظهور أدلة الرسالة ، وأعلام النبوة .

" مجموع الفتاوى " (12 / 496) .

4. وقال - رحمه الله - أيضاً - :

إن اليهود والنصارى كفار كفرة معلوماً بالاضطرار من دين الإسلام .

" مجموع الفتاوى " (35 / 201) .

5. وقال الحجاوي - رحمه الله - :

من لم يكفر من دان بغير الإسلام ، كالنصارى ، أو شك في كفرهم ، أو صحح مذهبهم : فهو كافر .

" كشاف القناع " (6 / 170) .

07 وفي الإقناع - أيضاً - للحجاوي ، وشرحه ، للبهوتي (6/170) :

" (وقال الشيخ [أي : شيخ الإسلام ابن تيمية] : من اعتقد أن الكنائس بيوت الله ، وأن الله يُعبد فيها ، وأن ما يفعل اليهود والنصارى عبادة لله وطاعة له ولسوله ، أو أنه يحب ذلك أو يرضاه) فهو كافر، لأنه يتضمن اعتقاد صحة دينهم ، وذلك كفر كما تقدم (أو أعانهم على فتحها) أي الكنائس (وإقامة دينهم ، و) اعتقد (أن ذلك قربة أو طاعة : فهو كافر) ؛ لتضمنه اعتقاد صحة دينهم . (وقال) الشيخ (في موضع آخر : من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قربة إلى الله : فهو مرتد . وإن جهل أن ذلك محرم : عرّف ذلك ؛ فإن أصر : صار مرتداً) ، لتضمنه تكذيب قوله تعالى : **إن الدين عند الله الإسلام** " . انتهى .

6. وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

ما حكم من لم يكفر اليهود والنصارى ؟ .

فأجاب :

هو مثلهم ، من لم يكفر الكفار : فهو مثلهم ، الإيمان بالله هو تكفير من كفر به ، ولهذا جاء في الحديث الصحيح يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من وحّد الله وكفر بما يعبد من دون الله ، حرم ماله ودمه وحسابه على الله) ، ويقول جل وعلا : **فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**) .

فلا بد من الإيمان بالله ، وتوحيده والإخلاص له ، والإيمان بإيمان المؤمنين ، ولا بد من تكفير الكافرين ، الذين بلغتهم الشريعة ولم يؤمنوا ، كاليهود ، والنصارى ، والمجوس ، والشيعيين ، وغيرهم ، ممن يوجد اليوم ، وقبل اليوم ، ممن بلغتهم رسالة الله ولم يؤمنوا ، فهم من أهل النار كفار ، نسأل الله العافية .

" فتاوى الشيخ ابن باز " (28 / 46 ، 47) .

7. وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

عمَّا زعمه أحد الوعاظ في مسجد من مساجد " أوربا " من أنه لا يجوز تكفير اليهود والنصارى ؟ .

فأجاب – بعد أن ساق بعض الآيات السابقة – :

... فمَنْ أنكر كفر اليهود والنصارى الذين لم يؤمنوا بمحمدٍ صلى الله عليه وسلم ، وكذبوه : فقد كذَّب الله عز وجل ، وتكذيب الله : كفر ، ومن شك في كفرهم : فلا شك في كفره هو .

ويا سبحان الله ! كيف يرضى هذا الرجل أن يقول : إنه لا يجوز إطلاق الكفر على هؤلاء وهم يقولون : " إن الله ثالث ثلاثة " ، وقد كفرهم خالفهم عز وجل ؟ وكيف لا يرضى أن يكفر هؤلاء وهم يقولون : " إن المسيح ابن الله " ، ويقولون : " يد الله مغلولة " ، ويقولون : " إن الله فقير ونحن أغنياء " ؟! كيف لا يرضى أن يكفر هؤلاء وأن يطلق كلمة الكفر عليهم وهم يصفون ربهم بهذه الأوصاف السيئة التي كلها عيب ، وشتم ، وسب ؟! .

وإني أدعو هذا الرجل ، أدعوه : أن يتوب إلى الله عز وجل ، وأن يقرأ قول الله تعالى : (ودوا لو تدهن فيدهنون) وألا يداهن هؤلاء في كفرهم ، وأن يبين لكل أحد أن هؤلاء كفار ، وأنهم من أصحاب النار ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني من هذه الأمة – أي : أمة الدعوة – ثم لا يتبع ما جئت به – أو قال : لا يؤمن بما جئت به – إلا كان من أصحاب النار) .

فعلى هذا القائل أن يتوب إلى ربه من هذا القول العظيم الفرية ، وأن يعلن إعلاناً صريحاً بأن هؤلاء كفرة ، وأنهم من أصحاب النار ، وأن الواجب عليهم أن يتبعوا النبي الأمي محمداً صلى الله عليه وسلم ، فإنه مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل (يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) ...

وإني أقول : إن كل مَنْ زعم أن في الأرض ديناً يقبله الله سوى دين الإسلام : فإنه كافر ، لا شك في كفره ؛ لأن الله عز وجل يقول في كتابه : (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) ، ويقول عز وجل : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) .

وعلى هذا - وأكررها مرة ثالثة - : على هذا القائل أن يتوب إلى الله عز وجل ، وأن يبين للناس جميعاً أن هؤلاء اليهود والنصارى كفار ؛ لأن الحجة قد قامت عليهم ، وبلغتهم الرسالة ، ولكنهم كفروا عناداً ... وهذا أمر لا إشكال فيه ، والله المستعان .

" مجموع فتاوى الشيخ العثيمين " (3 / جواب السؤال رقم : 386) باختصار .

وانظر جواب السؤال (6688) ففيه زيادات مهمة .

ثانياً:

وأما قوله : إن الحديث ينبغي رده إذا كان مخالفاً للمنطق : فهي دعوى فارغة ، لا تستحق الالتفات لها ، فمنطق من نعرض عليه الحديث ؟ هؤلاء الذين تزوج منهم ، وصادقهم ، ومن لم يكفرهم : من منطقتهم : الشذوذ ، والربا ، والزنا ، وشرب الخمر ، وعبادة الدولار ، فأى حديث شريف فيه تحريم الربا ، وتحريم الخمر ، وحرمة البيع على البيع ، وحرمة كسب الحرام ، وحرمة الاختلاط ، والنظر إلى المحرمات : أي شيء من ذلك سيقبلونه ؟

أو من منطق من تأثر ببلاد الكفر وما يراه فيها ، أو منطق أهل البدع والضلال ، أو منطق من ؟!

وإذا كان الرجل يعجبه كلام أهل العقول ، فنذكر له هنا نصا مهما ، ليس لأحد أئمة أهل الحديث ، بل لأحد أصحاب المنهج العقلي ، وهو الفيلسوف المعروف : أبو الحسن العامري (ت: 381هـ) ، يقول :

" وليس يُشكَّ أن أصحاب الحديث هم المعنيون بمعرفة التواريخ العائدة بالمنافع والمضار ، وهم العارفون لرجال السلف بأنسابهم وأماكنهم ، ومقادير أعمارهم ، ومن اختلف إليهم وأخذ العلم عنهم . بل هم المتحققون لما يصحّ من الأحاديث الدينية وما يسقّم ، وما يقوى منها وما يضعف ؛ بل هم المتجشمون للحلّ والترحال في أقاصي البلدان وأدانيها ، ليأخذوا عن الثقات سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل هم المجتهدون أن يصيروا نُقَاد الآثار ، وجهابذة الأخبار ، فيعرفوا الموقوف منها والمرفوع ، والمسند والمرسل ، والمتصل والمنقطع ، والنسيب والمُصنق ، والمشهور والمدلس ، وأن يصنّوا صناعتهم صيانة لو رام أحد أن يفتعل حديثاً مُزوّراً ، أو يغير إسناداً ، أو يحرف متناً ، أو يروج فيها ما روج في الأخبار الأدبية ، كالفتوح والسير والأسمار والوقائع : للحقه من جماعتهم أعنف النكير .

وإذا كان هذا سعيهم ، وعليه مدار أمرهم : فمن الواجب أن نعتقد لهم فيما أكّدوا من العناية أعظم الحق ، وأوفر الشكر ، وأتم الإحماذ ، وأبلغ التقريظ " . انتهى .

الإعلام بمناقب الإسلام ، لأبي الحسن العامري (113) .

وينظر جواب السؤال رقم : (115125) ففيه زيادة بيان .

لكن إذا كان الرجل يشك في كفر اليهود والنصارى ، ويجادل عنهم ؛ فأى شيء تنتظر منه بعد ذلك ؟!

لكن ، لأن هذا الرجل مقيم في بلاد الكفر ، ونخشى أن يكون قد وقر في قلبه شيء من الشبهة في كفر هؤلاء ، أو ألقى عليه بعض أهل الضلالة شيئاً من بدعهم وضلالاتهم ، لا سيما وقد وجدنا منذ سنوات من يتكلم بذلك الضلال : فبيّن له ما ذكرناه لك ، وذكر بما زعم أنه عارف به من نصوص القرآن والسنة ، واعرض عليه نصوص أهل العلم على ذلك : فإن أبى وأصر على موقفه ، فليس هذا بمسلم أصلاً ، فضلاً عن أن يكون إماماً .

والذي ننصحك به ، على كل حال : ألا تصلي خلفه مثل هذا الرجل ، جمعة ولا جماعة ، ولا فرضاً ولا نفلاً ؛ وابحث لك عن مكان آخر ، إمامه سالم من تلك الضلالات .

والله أعلم